رابط المادة على منصة باحث



# 461 - حكم المسح على الجبيرة عند الوضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

اصاب اصبع رجلي البهايم جرحا جرحا تعفن وادخلت المستشفى واجريت له عملية وبقي هذا الجرح ستة اشهر لم يبرأ يغير له الاطبا يوم بعد الاخر ويربطونه بالشاش وكلما توضأت امسح على الاصبع. فهل يجزئ هنا المسح عن التيمم؟ مع - 00:00:00

علم ان الماء يصل الى جميع محلات الوضوء ما عدا الاصبع المربوطة. واذا ربط الشاش فوق الدواء لم يخرج منها شيء هنا رحمكم الله لا شك ان مسح الجبيرة كافي عن عن التيمم فاذا مسح على جبيرة التي على الجرح - 00:00:20

عند عند غسل الرجل الذي التي فيها الجرح كفى ذلك والحمد لله ولا يحتاج الى التيمم وهذا هو الواجب عليه عند وجود الجرح الذي عليه الشاش عليه الجبيرة ينسى على الجبيرة يعمها بالمسح ويكفي عند غسل الرجل - 00:00:40

والحمد لله - 00:00:55